

## الأدلة الرضوية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

الباب الحادي عشر باب الودیعة و العارية .

یجب عل الودیع و المستعیر تأدیة الأمانة إلی من ائتمنه و لا یخون من خانه ولا ضمان علیه إذا تلفت بدون جنايته و خیانته